مرفق 5

UNITED ARAB EMIRATES
THE CABINET

الإمارات العربية المتحدة
مجلس الوزراء

1327/2020/ص

التاريخ: 2020/05/31

قرار مجلس الوزراء رقم (21م/8و) لسنة 2020
الجلسة رقم (8)

سمو ومعالي وسعادة رؤساء المجالس القضائية في الدولة **الموقرين**

تحية طيبة وبعد ،،

الموضوع : الدعاوى المرفوعة ضد الشركات والمؤسسات العاملة في القطاع الصحي بالدولة

بالإشارة إلى ما تم عرضه في جلسة مجلس الوزراء رقم (8) لسنة 2020 بشأن دعم الشركات والمؤسسات الصحية المساندة للحكومة في مكافحة انتشار فيروس كورونا المستجد COVID-19.

أرجو التفضل بالإحاطة بأن مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2020/05/31م، قد قرر الآتي:

أولاً: توجيه المجالس القضائية في الدولة نحو مراعاة الشركات والمؤسسات العاملة في القطاع الصحي وشركاتها التابعة والتي تقدم خدمات أساسية لمعالجة المصابين بفيروس كورونا المستجد والتي تحدد من قبل وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو الجهة الصحية في الإمارة المعنية وذلك فيما يتعلق بالأمور الموضحة أدناه، لمدة ستة أشهر:

1. تأجيل الدعاوى والطلبات والشكاوى والطعون المرفوعة ضدها.
2. تأجيل الفصل في كافة الدعاوى والطعون والطلبات وإشكالات التنفيذ المحجوزة للحكم ذات الصلة بالشركات المشار إليها.
3. وقف إجراءات الحجز التحفظي والتنفيذي على المنقولات والعقارات والحسابات البنكية والسيارات والأسهم والسندات والرخص التجارية وغيرها من الأموال الجائز الحجز عليها.

➢ تابع قرار مجلس الوزراء رقم (21م/8و) لسنة 2020

ثانياً: توجيه وزارة الصحة ووقاية المجتمع والجهة الصحية في الإمارة المعنية بالآتي:

1- تزويد المجالس القضائية بقائمة الشركات والمؤسسات العاملة في القطاع الصحي وشركاتها التابعة والتي تقدم خدمات أساسية لمعالجة المصابين بفيروس كورونا المستجد.

2- عدم إلغاء تراخيص الخدمات الصحية الصادرة لأي من هذه الشركات أو المؤسسات بسبب تعسرها المالي.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،

محمد عبدالله القرقاوي

وزير شؤون مجلس الوزراء والمستقبل

نسخة إلى:

- وزارة العدل.
- وزارة الصحة ووقاية المجتمع.
- الجهة الصحية في الإمارة.